[181] والمسلمون يرفعون أبا حنيفة إلى مكانته العليا بين كبار المجادلين من أهل الإسلام، ولا يجدونه ساكتا في يوم من الأيام، كهيئة ما كان في ذلك المقام. فأما تفسير القرآن بما ينفى البخل عن المعطى جل شأنه فحجة الصادق فيه لا راد لها. واما حجاجه بعدم طاعة أهل الكوفة فظاهر لأبى حنيفة، إمام الكوفة في الفقه والأدب الدينى والاجتماعي، الذى دخل وجلس وتكلم، دون أن يطيع، ثلاث مرات. اما أسئلته عن القياس فقد وضعت القياس موضع التهمة. ولم يحر أبو حنيفة جوابا، وهو المقتدر. ولو سأل الصادق أبا حنيفة عن حكمة كل حكم لأجاب وأضاف: أن كل ذلك ليس يمنع القياس عنده. وربما كان أبو حنيفة يومذاك كهيئته يوم سكت عن الرد بأن الظبى لا تكون له رباعية، مخافة أن يظن به ظان أنه يريد ردا على الإمام، في حين أنه قد جاء إلى مجلسه ليتعلم. أو إجلالا منه لمقام الإمام وهو بين يديه. فذلك أدب الأئمة الذى جعل الشافعي وهو يصلى عند قبر أبى حنيفة لا يرفع يديه ويقول: (أدبا مع هذا الإمام أن أظهر خلافه بحضرته). طعم أبو حنيفة يوما مع الإمام الصادق - فرفع الإمام يده حمد الله ثم قال: اللهم هذا منك ومن رسولك. قال أبو حنيفة: يا أبا عبد الله أجعلت مع الله شريكا ؟ قال الإمام: إن الله يقول في كتابه (وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله ومن فضله) فقال أبو حنيفة " لكأنى ما قرأتها قط في كتاب ولا سمعتها إلا في هذا الموقف.

_____ = 5 - أن لا يكون حكم الاصل خصوصية من الخصوصيات كاختصاص الرسول بزواج من زدن على الأربع. واختصاص خزيمة بأن تعدل شهادته رجلين وأن لا تكون العلة قاصرة على الأصل لا يمكن تعدية حكمها إلى الفرع. وبالقياس أمكن أهل السنة البناء على النصوص واستعمال العلل في تحقيق مقاصد الشارع. (*)

_____